الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة
الجلسة ٤٢
المعقودة يوم الجمعة
٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٤
الساعة ١٠/٣٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الثانية والأربعين

الرئيس : السيد سيسيه (السنغال)

المحتويات

البند ١٠٠ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الانسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الانسان، بما فيها النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الانسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

هذه الوثيقة قابلة للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr.GENERAL
A/C.3/49/SR.42
8 December 1994
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٠

البند ١٠٠ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الانسان (تابع) (A/49/57 و Corr.1 و A/49/58 و A/49/75-S/1994/180 و A/49/182 و A/49/206 و A/49/220 و A/49/221 و A/49/265 و A/49/271 و A/49/282 و A/49/283 و A/49/286 و A/49/287 و Corr.1 و S/1994/894 و Corr.1 و A/49/298 و A/49/304 و A/49/386 و A/49/422 و A/49/532 و A/49/591)

(ب) مسائل حقوق الانسان، بما فيها النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية (تابع) (A/49/36 و A/49/188 و A/49/827-S/1994/288 و A/49/264-E/1994/113 و A/49/293 و A/49/311 و A/49/321 و A/49/337 و A/49/366 و A/49/410 و A/49/415 و A/49/416 و A/49/512 و A/49/528 و A/49/545 و A/49/582 و A/49/595 و A/C.3/49/5 و A/C.3/49/9 و A/C.3/49/11)

(ج) حالات حقوق الانسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/49/82 و A/49/85 و A/49/88 و A/49/168 و A/49/183-S/1994/733 و A/49/186 و A/49/218-S/1994/801 و A/49/270-E/1994/116 و A/49/273-S/1994/864 و A/49/394 و A/49/455 و A/49/508-S/1994/1557 و A/49/513 و A/49/514 و Add.1 و Add.2 و A/49/538 و A/49/539 و A/49/543 و A/49/544 و A/49/594 و Add.1 و A/49/635 و Add.1 و A/49/641-S/1994/1252 و A/49/650 و A/49/651 و A/C.3/49/15 و A/C.3/49/16 و A/C.3/49/19)

(د) التنفيذ الشامل لاعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع) (A/C.3/49/5 و A/C.3/49/8 و A/C.3/49/10)

١ - السيد فان دير ستويل (المقرر الخاص لحالة حقوق الانسان في العراق): وجه نظر اللجنة الى ما لاحظه من تدهور حالة حقوق الانسان في العراق منذ تقريره الأول في آذار/ مارس ١٩٩١.

٢ - وقال ان آلافاً من الأسر أفادت باختفاء أشخاص. وجاء في تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء البشرية أو غير الطوعية والتابع للجنة حقوق الانسان أن حالة العراق في هذا المضمار أصبحت أسوأ حالة في العالم بفارق كبير. وهناك شهادات موثوقة مقدمة تتناول حالات اختفاء كويتيين أو مواطنين من بلدان ثالثة. وأكثر من ٦٠٠ شخص ما زالوا مختفين. والعراق مسؤول عن هذه الاختفاءات. ويبدو أن حكومة العراق قد أصبحت في الآونة الأخيرة أكثر استعداداً للتعاون؛ والمأمول أن تتخذ تدابير ملموسة لايضاح حالات الاختفاء غير المحلولة.

../..

٣ - والحالة في جنوبي العراق مستمرة التدهور. وادعت الحكومة بعد إنكارها تجفيف منطقة الأهواز أن هذا التجفيف جزء من مشروع طويل الأجل للتنمية الزراعية، وأن السدود التركية هي المسؤولة عن ذلك.

٤ - وذكر أن الأهواز التي كانت من بين أكبر نظم بيئة الأراضي الرطبة في العالم ومصدراً وفيراً للماء العذب في منطقة ينقصها الماء قد جفت كثيراً. كما غرقت المناطق المجاورة لها وتدمرت، ولم يحدث أي شئ تقريباً لجعلها صالحة للزراعة مرة أخرى. كذلك اختفت أنواع النبات والحيوان. وحيث ان الدولة لم تكن تسيطر على السكان العرب في تلك المنطقة التي كانت ملجأ على الدوام، فان الجيش ما زال يلاحقهم، وتراثهم الثقافي معرض للخطر.

٥ - وتقضي المراسم رقم ٥٩ و ١١٥ و ١١٧ التي أصدرها مجلس قيادة الثورة ونشرتها الجريدة الرسمية خلال صيف ١٩٩٤ بعقوبات قاسية وغير عادية على جرائم مختلفة، منها تشويه السارقين والمعترضين بدافع الضمير والهاربين من الخدمة العسكرية وكل من يساعد ضحايا التشويه الذي يقضي به القانون. والأطباء العسكريون والمدنيون مرغمون على تنفيذ عمليات التشويه هذه التي تعتبر انتهاكات صارخة ومقصودة لحقوق الانسان.

٦ - كما جاءته إدعاءات بأعمال قتل سياسي. فقد إغتيل الشيخ التميمي في بيروت في نيسان/ابريل ١٩٩٤، وجاءت أوامر تصفيته من بغداد. كذلك مات محمد التاجي الخوي ابن الزعيم الشيعي الراحل في حادث سيارة غريب قرب النجف يوم ٢١ تموز/ يوليه ١٩٩٤ بعد أن تعرض لتهديدات ومضايقات طيلة عامين. وواضح من هاتين الحالتين وغيرهما أن الحكومة تريد أن تبين لقوى المعارضة أنها قادرة على التصرف دون عقاب حتى خارج العراق، وان من يقاومها يدفع حياته ثمناً لذلك. ورأى أن هذا مثلاً كاملاً على الارهاب.

٧ - وحتى الجماهير التي أخرسها وهدأها ربع قرن من القمع لم تسلم من الاضطهاد. فالحكومة تعرضها للحرمان برفضها بيع النفط تحت إشراف الأمم المتحدة لكي تشتري به الدواء والغذاء، وهو ما ظلت المنظمة تقترحه طيلة ثلاثة أعوام. ولا تتعاون الحكومة تماماً مع المنظمات الانسانية الدولية، فقد أمرتها منذ فترة طويلة بأن تغلق مكاتبها في جنوبي العراق. وقد أعلنت أن قبول المساعدة تهديد لسيادتها، ولكنها لا تتورع عن قطع مخصصات الإعاشة للشعب - وهي محدودة أصلاً، في حين أنها تملك الموارد اللازمة لتحريك قواتها في أنحاء البلد وبناء القصور. وما زالت تشكو من الجزاءات التي تستثني الأدوية والاغذية، وما زالت أيضا تواصل حصارها الاقتصادي الداخلي، خصوصاً ضد الأكراد في شمالي العراق.

٨ - وهو لا يرى سبباً مقنعاً لعدم قبول الحكومة بيع النفط بمقتضى قراري مجلس الأمن ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) أو لإنهاء مقاساة السكان بتزويدهم بالمساعدة اللازمة. وتعنتها في هذه المسألة يعتبر في حد ذاته

../..

انتهاكاً جسيماً لحقوق الانسان، ولا تكفي هنا إدانة هذا التعنت، خصوصاً لعدم ظهور علامات على تحسن الحالة، بل انها في الواقع تزداد سوءا.

٩ - ومن المستحسن إرسال راصدين لحقوق الانسان الى العراق. فهم يستطيعون الحصول على معلومات مباشرة عن الحالة في كافة أرجاء البلد، ومجرد وجودهم هناك يُثني الحكومة عن اضطهاد سكان البلد. كما أنهم يزودون كل اليائسين بالتشجيع اللازم في مواجهة استمرار القمع وانتهاك حقوق الانسان. وقد ثبتت فائدة إيفاد المراقبين في السلفادور وكمبوديا وهايتي ورواندا. فهل شعب العراق أقل جدارة بحمايتهم؟ إنهم يحتاجونها، وعلى الأمم المتحدة أن تهيئ لهم فرصة الاستفادة منها.

١٠ - السيد الدوري (العراق): قال انه يتحدى حق الحكم على حالة حقوق الانسان في العراق من جانب أي شخص كان، مثل المقرر الخاص، فهو ليس محايدا ولا موضوعياً. ثم ان الحالة في العراق لا يمكن تقييمها دون مراعاة الظروف التي سببتها، وخصوصاً الحظر الذي فرضته الأمم المتحدة. ويدرك السيد فان دير ستويل جيداً أن معظم المشاكل التي وصفها لا يمكن حلها إلا برفع الحظر ولو جزئياً، بحيث يمكن شراء المواد الغذائية والأدوية.

١١ - وناشد أعضاء اللجنة ومجلس الأمن أن يبدأوا حواراً حقيقيا مع العراق، وأن يمتنعوا عن استخدام السلع الأساسية سلاحاً سياسياً، فهذا يضر كثيرا بسكان العراق في فترة يُفترض أنها مخصصة لحماية حقوق الانسان. وأبدى ايمانه بأن الحالة الأليمة في العراق - شأنها شأن حالة الجماهيرية العربية الليبية والصومال - تحمل خطراً جسيماً على مصداقية الأمم المتحدة وأنشطة حقوق الانسان فيها. ولا يمكن الاستشهاد بميثاق الأمم المتحدة لتبرير الخطر اللا إنساني الذي يتعرض له سكان العراق.

١٢ - وفيما يتعلق بالنقطة الأولى التي أثارها وهي حالة الكويتيين المفقودين، ذكر المقرر الخاص في الفقرة ١٣ من تقريره (A/49/651) أن لجنة حقوق الانسان كلفته ببحث هذه الحالة. وحسب علم العراق، فان المقرر الخاص لم يكن مطالباً بتنفيذ هذه المهمة، فقد أحيلت قضية الكويتيين المفقودين التي تناولها قرار مجلس الأمن ٦٨٦ (١٩٩١) الى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، كما أن المشكلة ثمرة صراع مسلح. ثم انه تشكلت لجنة ثلاثية مكونة من ممثلي العراق وقوات التحالف والصليب الأحمر لدراسة هذه المسألة. وسيكون عملها موضع المتابعة من لجنة أقامها العراق نفسه لهذا الغرض. والمعروف أن العراق قدم معلومات عن نحو ١٣٠ شخصاً مفقوداً. على أن القضية موضع إشكال بسبب تدمير وثائقها. ويحاول العراق إصلاح المشكلة، بيد أن جهوده تتعرقل بمحاولات لتسييس المسألة، وبغموض كثير من الادعاءات. وقد تلقى العراق مبدئيا أكثر من ٤٠٠٠ طلب للمعلومات، ولا يتجاوز عددها حاليا ٦٠٠ طلب. وقد كرر السيد طارق عزيز وزير الخارجية إعرابه عن نية العراق في التعاون

../..

مع الصليب الأحمر، وشدد على ضرورة الامتناع عن الخلط بين المناورات السياسية والقضايا ذات الطابع الانساني.

١٣ - أما الأشخاص الذين أشار إليهم المقرر الخاص على أنهم عرب الأهواز فهو يرى أن ما يحدث في جنوبي العراق لا يدخل في ولاية المقرر الخاص. وهو ينوي تقديم وثيقة تثبت أن أنشطة الحكومة في تلك المنطقة لا تتجاوز مشاريع للري تستهدف جعل المناطق المغمورة صالحة للزراعة، فهذا يفيد السكان المحليين فعلاً. وهناك مشاريع أمريكية وبريطانية ويابانية وروسية تتعهدها شركات خاصة من هذه البلدان. كما كانت شركات ألمانية وبرازيلية تعمل في المنطقة حتى آب/ أغسطس ١٩٩٠. ويسعد العراق في هذه الظروف أن يتابع مشاريع تنمية الأراضي. أما النهر الثالث أو ما يسمى مشروع "نهر صدام" فالمقصود به تقليل ملوحة ماء النهر لأغراض منها جعله صالحاً للشرب وزيادة الرقعة الزراعية. وكان العراق يتابع هذه الأنشطة حتى قبل الحرب مع إيران. وأورد في هذا الشأن مقالة من "التقرير الأسبوعي للدفاع والشؤون الخارجية" توضح أن هذا التصوير المغرض للأحداث يقوم على تقرير لوكالة المخابرات المركزية الأمريكية يدعي أن المشاريع العراقية تهدف الى إيذاء عرب الأهواز، ولكنه في الحقيقة يرمي الى منع العراق من تنمية إمكانياتها. كما أن الأهواز تقع على حدود إيران، وهي قاعدة للمجرمين الهاربين من القوات المسلحة، ولجماعات مأجورة لدولة مجاورة؛ وهذه الجماعات ضالعة في الابتزاز والارهاب ضد سكان المنطقة بهدف تحريضهم على الهرب الى إيران. وجدير بالذكر في هذا الصدد أن اكثر من ٢٠ الف عراقي من أسرى الحرب ما زالوا معتقلين في إيران.

١٤ - أما ما وصفه المقرر الخاص بأنه تطبيق شرعي للعقوبات القاسية غير العادية فلا يمكن بحث هذه القضية دون مراعاة تدهور الحالة الاجتماعية وظروف الأمن. وعند ارتكاب جرائم بشعة، لا تعود الجزاءات العادية - مثل عقوبة الموت - مجدية. لذلك لزم اللجوء الى عقوبات أخرى رادعة، خصوصا على الجرائم الاقتصادية.

١٥ - وفيما يتعلق بما يسمى الاغتيالات السياسية التي أوردها المقرر الخاص فان العراق تنصل من مسؤوليته في قضية اغتيال الشيخ التميمي في بيروت وطلب الاشتراك في لجنة تحقيق أقامها لبنان، بيد أن طلبه قوبل بالرفض. أما قضية ليسي شميدت فقد لقي مصرعه في شمالي العراق في منطقة تحتلها قوات التحالف، ولا يمكن اعتبار القوات العراقية ضالعة فيه بتاتا، خصوصاً لعدم وجود سبب يحملها على تصفية ليسي شميدت. كما أن شمالي العراق ساحة لصراعات دموية على السلطة بين شيع مختلفة. ثم ان دوائر المخابرات الأجنبية لها وجود نشط هناك ولها مصالحها السياسية في المنطقة. أما عن مسألة الخوي، فقد أرسل العراق رسالة مفصلة عن الموضوع الى جنيف تشكك في نزاهة ناقلي المعلومات الى المقرر الخاص. وجاء في تلك الرسالة أن دفن محمد التاجي الخوي جرى دون حوادث ودون مصادرة أي من ممتلكاته.

١٦ - كما أن المقرر الخاص اتهم العراق في الفقرة ٨٨ من تقريره بالاشتراك في أنشطة إرهابية سواء داخل الحدود أو خارجها. ويمكن طرح أسئلة قانونية عن قيمة هذا الاتهام الذي جاء من فرد أبدى رأيه في مصرع شخص هو الشيخ التميمي قبل انتهاء التحقيق فيه.

١٧ - وفيما يخص النقطة الاخيرة التي ذكرها المقرر الخاص وهي الحق في الرعاية الغذائية والصحية، يود الاشارة الى بيان ممثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة أمام اللجنة يوم ٢٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٤ عندما قال أنه يستحيل الحديث عن احترام حقوق الانسان والناس جياع. ولو أراد السيد فان دير ستويل حقاً حماية حقوق الانسان لكان عليه أن يطلب رفع الحظر على إرسال الأغذية والأدوية. وهو يحيل أعضاء اللجنة الى تقارير الوكالات المتخصصة التي تبين أن مستوى معيشة وصحة العراقيين مستمر التدهور. وقد ذكرت منظمة الأغذية والزراعة أنه لا يمكن تحسين حالة العراق إلا بإنعاش الاقتصاد وما يعنيه ذلك من انعاش التجارة الدولية. ثم ان البلد مضطر الى إتباع سياسة التقنين. أما عن الرعاية الصحية فالعراق واحد من البلدان التي حققت مستوى مرضياً في هذا الصدد. والمؤسف أن شحة الأدوية سببت ازدياد نسبة الوفيات. وقد سجل البلد ٢٢ ٣٨٤٠ حالة وفاة بين آب/ أغسطس ١٩٩٠ وآذار/ مارس ١٩٩٤، وهو رقم يمكن إرجاعه الى استمرار الحظر. أما وفيات الرضع فبلغت ١٢٦ حالة لكل ألف طفل مقابل ٣٢ لكل ألف طفل بين عامي ١٩٨٥ و ١٩٩٠.

١٨ - وقال ان وفده يرفض بتاتا منطق المقرر الخاص عندما اتهم العراق بأنه مسؤول عن فقر السكان بسبب رفضه تطبيق قراري مجلس الأمن ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١). وقد حاول العراق خلال جولات المفاوضات الخمسة التي جرت في نيويورك وجنيف في عام ١٩٩٢ و ١٩٩٣ ان يضمن التدابير التي تمكنه من سد الحاجات الأساسية لشعبه. ولم تنجح هذه الجهود بسبب ضغط الولايات المتحدة الأمريكية. وفي رأي خبراء الولايات المتحدة الذين شاركوا في هذه المفاوضات أن الإجراءات التي يقضي بها هذان القراران لا تسرى على صناعتي النفط والأعمال المصرفية. وتساءل هل معقول أن يستدعي توقيع عقد واحد لاستيراد النفط الخام ٣٠ معاملة رسمية على الأقل، وأن يتطلب استيراد الأغذية والأدوية حوالي ٢٠ خطوة إدارية؟ يضاف الى ذلك أن هذه المنتجات تتعرض داخل العراق نفسه الى إشراف مئات من مراقبي الأمم المتحدة. والعراق يدفع ثمناً فادحاً لصون استقلاله وسيادته.

١٩ - وقال انه يرفض التوصيات من (أ) الى (و) من تقرير المقرر الخاص، فهي ليست من ولايته وانما من ولاية اللجنة الدولية للصليب الأحمر طبقاً لاتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩. ويتعاون العراق من ناحيته في هذا المجال مع الصليب الأحمر.

٢٠ - ومضى قائلا إن العراق يشعر بأن المقرر الخاص ليس مختصاً بوضع التوصيتين (ز) و (ح)؛ فهذه المهمة من اختصاص لجنة التعويضات بالأمم المتحدة التي تمارس صلاحياتها وفقاً لقرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١).

../..

٢١ - أما عن إيفاد مراقبين لحقوق الانسان فان العراق ليس الدولة الوحيدة التي ترفض هذه التوصية؛ فقد تحداها عدد من بلدان العالم الثالث التي يهمهم صون سيادتها.

٢٢ - وختاماً يرى وفده أن المقرر الخاص قلما يصلح لمهمة تعزيز حقوق الانسان، لأنه يفتقر الى الموضوعية ويسمح لنفسه بأن يكون موضع الاستغلال لأغراض سياسية.

٢٣ - السيد كيتنغ (نيوزيلندا): قال إن مؤتمر حقوق الانسان في فيينا كان عارماً في تأييده لدور الأمم المتحدة في تعزيز وحماية حقوق الانسان. ورأى أن الصكوك القانونية المتعلقة بحقوق الانسان وأجهزة تنفيذها أساس صلب لانشاء منصب المفوض السامي لحقوق الانسان، وهي مبادرة أيدتها نيوزيلندا.

٢٤ - بيد أن انتهاكات حقوق الانسان ما زالت تحدث في بعض أنحاء العالم، وأحيانا على نطاق واسع. ويؤمن وفده بأنه رغم مسؤولية الحكومات عن حماية مواطنيها فمن واجب المجتمع الدولي أن يتحرك عندما تنتهك الدول المبادئ الأساسية التي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة.

٢٥ - وعلى الأمم المتحدة أن تتابع عملها في ميدان حقوق الانسان بطريقة خالية من التسييس والانتقاء، وعلى الأجهزة المقامة لكفالة احترام هذه الحقوق أن تتخذ تدابير عملية موجهة نحو التطبيق. ومن الأجهزة الرئيسية في هذا المجال برنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في مجال حقوق الانسان، إذ أن دوره هو مساعدة الحكومات على تزويد أنفسها بالأجهزة التشريعية وغير التشريعية اللازمة لتعزيز وحماية حقوق الانسان. وكثرة البلدان التي تطلب مساعدتها في هذا المجال تشهد بفائدة هذا البرنامج. كما أن الحملة الاعلامية العالمية لحقوق الانسان تشجع على خلق جو يعزز التوعية بحقوق الانسان واحترامها. كذلك فان الدور الذي تقوم به الهيئات التي أقيمت لرصد تقيد الدول الأطراف بمختلف الصكوك الدولية لحقوق الانسان دور حيوي؛ فهذه الهيئات تساعد على تحديد نطاق الحقوق الواردة في هذه الصكوك، وتدرس مقدار إستيفاء الدول الأطراف لالتزاماتها بها. كما أن الهيئات التي تتناول مسائل محددة مثل التعذيب أو حالات الاختفاء القسري لها دورها المفيد، فهي تساعد على زيادة التفهم لطبيعة وأسباب مختلف أنواع الانتهاكات. وأخيرا فقد وضعت الأمم المتحدة نظاماً للأفرقة العاملة وللممثلين الخاصين والمقررين الخاصين في التحقيق في الإدعاءات وإبلاغ الأوساط الدولية بحالة حقوق الانسان في بلدان معينة. ورأى هنا أن التقارير المقدمة في الدورة الحالية تستدعي عدداً من الملاحظات.

٢٦ - وآخر تقرير للمقرر الخاص عن حالة حقوق الانسان في اقليم يوغوسلافيا السابقة يؤكد أن الإساءات الى حقوق الانسان مستمرة على نطاق مفزع. ومما يبعث على أشد القلق في البوسنة والهرسك أن بعض المناطق التي يسيطر عليها الصرب تشهد استئناف عمليات التشريد القسري والتطهير الإثني والهجمات العسكرية على الأهداف المدنية، وتعطيل القوافل التي تجلب المساعدات الإنسانية. ويجب جعل المسؤولين عن هذه الاساءات

يفهمون أنهم سيحالون يوماً ما الى المحكمة الدولية التي تنعقد حالياً في لاهاي. ويدين وفده كافة هذه الاساءات ويؤيد جهود لجنة حقوق الانسان في انهاء هذه المسألة.

٢٧ - أما في رواندا فقد بلغت انتهاكات حقوق الانسان مستوى يتجاوز كل فهم. ولا بد من انهاء حلقة العنف المفرغة بين الطائفتين الموجودتين في البلد. والهدف الواجب هو إقامة مجتمع عادل منصف يقوم على القانون واحترام الحياة والحريات الأساسية. على أن المصالحة الوطنية متعذرة إلا بعد إحالة المتهمين بأعمال الإبادة الى القضاء. وقد قامت نيوزيلندا بدور قيادي في جهود مجلس الأمن لإنشاء محكمة دولية لمقاضاة من تنسب إليهم تهمة الإبادة البشرية. كما أنها أيدت إيفاد راصدين لحقوق الانسان، وكانت سعيدة بارسال مساعدة مالية لتمويل عملهم. وهي تحث حكومة رواندا الجديدة على التعاون التام مع المحكمة ومع الراصدين لتهيئة جو يفضي الى المصالحة الوطنية.

٢٨ - وفيما يتعلق بالعراق، يهول وفده استمرار القمع والانتهاكات الصارخة لحقوق الانسان التي يتعرض لها الشعب العراقي على يد سلطاته نفسها. والهجوم المستحكم على البيئة وحياة سكان الأهواز في الجنوب مدعاة للقلق البالغ. ومرة أخرى تناشد نيوزيلندا حكومة العراق بانهاء الأعمال الوحشية التي ترتكبها الجهات العسكرية وغيرها. ووفده مصدوم بالذات من بيان ممثل العراق الذي حاول خدع أعضاء اللجنة. فلجنة الجزاءات تتلقى بانتظام معلومات عن الحالة في العراق، وتعلم بأمر الكميات الكبيرة من الأغذية والأدوية التي تصل الى البلد دون عائق. وليس هناك حصار على الأغذية، ولا يرجع تزعزع حالة السكان المدنيين إلا الى الخيارات السياسية لحكومة العراق.

٢٩ - وجسامة انتهاكات حقوق الانسان في إيران التي أفاد بها الممثل الخاص للجنة حقوق الانسان، وخصوصا تقييد حرية الدين والمعتقد، تدعو للقلق. ويحث وفده إيران على التعاون مع الممثل الخاص.

٣٠ - وواضح من تقرير حالة حقوق الانسان في السودان أن الحالة لم تتحسن بل إزدادت سوءا، خصوصاً في الجزء الجنوبي البلد الذي اشتد فيه قصف الاهداف المدنية. ويحث وفده الحكومة وأطراف النزاع الأخرى على احترام حقوق الانسان والقانون الانساني الدولي.

٣١ - وقد قال المقرر الخاص إن حالة حقوق الانسان في كوبا لم تتغير كثيرا. بيد أن وفده يرحب بزيارة المفوض السامي لحقوق الانسان لذلك البلد مؤخرا. وهو يأمل أن تساعد الحكومة الكوبية المقرر الخاص في أداء ولايته.

٣٢ - ومع أن حالة حقوق الانسان في ميانمار ما زالت تدعو الى القلق العميق، هناك بعض البوادر الملحوظة على

تحسنها. فمثلا بدأ حوار مع أونغ سان سوو كي ويُحتمل استمراره. ويدرك بلده ان العزلة السياسية لم تكن مجدية لميانمار، وان تنمية العلاقات مع العالم الخارجي قد تساعد على التحرر في ذلك البلد. كذلك تؤيد نيوزيلندا الدخول في حوار بناء حول ذلك، وهي تأمل كاستجابة لتلك المبادرة أن يتخذ مجلس الدولة لإعادة القانون والنظام مجموعة إجراءات في السياسة وحقوق الانسان تشمل الافراج عن أونغ سان سوو كي دون قيد أو شرط.

٣٣ - أما في افغانستان، فان استمرار الصراع المسلح وعدم وجود حكومة مركزية فعالة سببان رئيسيان لعدم احترام حقوق الانسان. وتشيد نيوزيلندا بالجهود المبذولة لحل الصراع سياسياً ومنها جهود البعثة الخاصة للأمم المتحدة.

٣٤ - ومع ذلك ليست كل الأنباء مقبضة. فالمفترض أن تتحسن حالة حقوق الانسان في جنوب أفريقيا، ومناخها السياسي ودستورها المؤقت نقطة بداية طيبة؛ وأن تتحسن في هايتي التي استردت سلطاتها الشرعية؛ وان تتحسن في السلفادور التي وقعت حكومتها مع جبهة فرابوندو مارتي للتحرر الوطني إتفاقا مشتركا يعكس تصميمها على التعاون الوثيق تقيدا منها باتفاقات السلم.

٣٥ - وأخيرا قال انه يود التأكيد على أن مختلف الاجهزة التي أقيمت لتعزيز حقوق الانسان لا يمكن أن تؤدي عملها إلا إذا نالت ما يلزمها من دعم بشري ومادي ومالي. ومن واجب المجتمع الدولي أن يستعد لتزويدها بالموارد الكافية.

٣٦ - السيد بتلر (أستراليا): قال ان مؤتمر فيينا ساعد على تقريب وجهات نظر الدول حول مسألة حقوق الانسان، ولو أنه لم ينه تماماً المناقشة بين أنصار مفهوم "التحرر" وبين من يؤيدون مفهوماً "جماعيا" أكثر. والفئة الأولى تشدد على الحقوق المدنية والسياسية، والثانية على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وقد أكد مجدداً إعلان وبرنامج عمل فيينا عدم وجود تسلسل قيادي في حقوق الانسان، وضرورة عدم اعتبار الاختلافات الثقافية مبرراً لانتهاكات هذه الحقوق التي يجب على جميع الدول أن تعززها وتحترمها.

٣٧ - ورحب بتوافق الآراء الذي ظهر حول شرعية تصرف الأمم المتحدة في هذا المجال، سواء من حيث أساليب تناولها للموضوعات أو قراراتها الخاصة بكل بلد. فميثاق الأمم المتحدة يقضي بأن تتخذ الدول تدابير للنهوض بحقوق الانسان، وبأن تؤيد باخلاص كامل عمل المنظمة في هذا المجال، وبأن تتعاون مع الأجهزة التي تنشئها صكوك حقوق الانسان.

٣٨ - وتشاطر أستراليا المجتمع الدولي قلقه على حالة حقوق الانسان في كوبا، وهي تحث حكومة كوبا على أن تأذن للمقرر الخاص بزيارة البلد.

../..

٣٩ - وهي تحث أيضا إيران على أن تأذن للمقرر الخاص بزيارة إيران لرابع مرة، وتطالبها باظهار مزيد من الاحترام لحقوق الانسان، لا سيما للحق في إقامة العدل والتساوي في الحماية أمام القانون.

٤٠ - وأبدى قلق وفده العميق لعدم ظهور بوادر على تحسن حالة حقوق الانسان في العراق؛ وحث حكومة العراق على التعاون مع المقرر الخاص، وقبول الاقتراح الداعي إلى أن يرابط فريق من مراقبي حقوق الانسان في البلد.

٤١ - ونظراً لخطورة انتهاكات حقوق الانسان في السودان، تأسف أستراليا لأن الحكومة السودانية لم تأذن للمقرر الخاص بزيارة البلد، وأبدى قلقه بالذات من معاملة الخصوم ونقل السكان عنوة. وهو يدعو حكومة السودان الى احترام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي إنضم السودان إليه، والى التفاوض على حل الصراع الأهلي.

٤٢ - وتلاحظ أستراليا بقلق استنتاجات المقرر الخاص حول حالة حقوق الانسان في إقليم يوغوسلافيا السابقة، وتحث أطراف الصراع على تأمين الوقف الفوري لانتهاكات حقوق الانسان. واستمرار الصراع في البوسنة والهرسك وتصعيده يعرضان للخطر فرص إيجاد حل سلمي، وقد يسببان تشريداً جديداً للسكان. وتؤيد أستراليا بلا تحفظ جهود المجتمع الدولي ومجلس الأمن لإنهاء القتال هناك. كما تؤيد عمل المحكمة الدولية بشأن يوغوسلافيا السابقة.

٤٣ - ومضى قائلا ان أستراليا تظل عميقة القلق من استمرار المأساة الانسانية في رواندا، لا سيما لوجود كثير من المشردين داخليا واللاجئين في البلدان المجاورة. والحالة مزعجة بالذات في معسكرات اللاجئين في زائير، فهي ما زالت تعيش عهداً من الارهاب على يد قوات الحكومة السابقة، حسبما ذكرت وكالات الاغاثة التي هددت بالانسحاب إذا لم يتدخل المجتمع الدولي. وترحب أستراليا بتشكيل محكمة لمحاكمة جرائم الحرب في رواندا، وبمبادرة المفوض السامي لحقوق الانسان بتشكيل فريق من راصدي حقوق الانسان في ذلك البلد. كما ساهمت بمبلغ ١٠٠ ألف دولار أسترالي لتمويل وزع هؤلاء الراصدين.

٤٤ - ورغم أن الحالة في ميانمار أخذت تتحسن فان شعبها يظل محروماً من حقوقه وحرياته الأساسية. وتطالب أستراليا مرة أخرى سلطات ميانمار بالافراج دون قيد أو شرط عن داو أونغ سان سوو كي، وعن سجناء سياسيين آخرين، وبالعمل معهم على النهوض بالمصالحة الوطنية. وترحب أستراليا هنا بأن مجلس الدولة لاعادة القانون والنظام قد استقبل داو أونغ سان سوو كي وممثلي الأمم المتحدة، وهي تأمل أن تساعد هذه المقابلات على بدء حوار حول المستقبل السياسي لميانمار. ويسعد وفده أن يلاحظ أن عدداً من البلدان يرى أن حالة

ميانمار يمكن أن تتقدم بالحوار أكثر مما تتقدم بالمجابهة والانعزال. وقد أعد السناتور كاريث إيفانز وزير الخارجية الأسترالي مجموعة مؤشرات لقياس هذا التقدم.

٤٥ - وختاماً أشار الى أن على الدول أن تلغي التشريعات التي لا تؤدي الى معاقبة المسيئين الى حقوق الانسان بشكل جسيم، وأن عليها أن تقاضيهم. وحرصاً من بلده على تعزيز احترام حقوق الانسان في انحاء العالم ومنها أستراليا، استخدم بلده نهجاً بناءاً في هذا المجال يتسم بالتأكيد على مبادئ هي عالمية حقوق الانسان، ورفض أي تسلسل قيادي في هذه الحقوق، واتباع موقف موحد في هذا الشأن أيا كان البلد المعني، والحكم على أساس النتائج أي البحث عن أجدى الطرق لتعزيز حقوق الانسان، والتزام الصبر وهو يعني بعبارة أخرى الاعتراف بأن الظروف الأساسية لتعزيز إحترام هذه الحقوق (ألا وهي تحسين النظم التشريعية والقضائية، والتحرر الاقتصادي) لا يمكن التثبت منها من يوم لآخر.

٤٦ - السيد سويغاردا (اندونيسيا): تحدث في البند ١٠٠ (د) من جدول الأعمال فقال إن تصرفات اندونيسيا في مجال حقوق الانسان تقوم على إعلان وبرنامج عمل فيينا. وقد أكدت بلدان عدم الانحياز مجدداً في اجتماع القمة العاشر الذي أقيم في جاكارتا على عالمية حقوق الانسان وعدم تجزؤها، وعلى مبدأي عدم الانحياز وعدم الانتقاء اللذين يجب ان يهيمنا على عملية دراسة هذه المسألة. وحقوق الانسان ليست ذرائع للضغط السياسي، وخصوصاً على بلدان عدم الانحياز والبلدان النامية الأخرى. وتمشياً مع مبدأ السيادة الوطنية ومبدأ تقرير المصير ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، لجميع الدول حقها في إقامة نظم ومؤسسات سياسية واقتصادية باختيارها.

٤٧ - وقد بذلت بلدان كثيرة وخصوصا بلدان عدم الانحياز منذ سنوات كثيرة جهوداً فائقة للموازنة بين حقوق الانسان الدولية بحيث تعكس الحاجة الحتمية الى مكافحة الفقر الذي ما زالت تعاني منه مئات الملايين من البشر. ولقي الحق في التنمية اعترافاً رسمياً في اعلان الحق في التنمية، وأشار المؤتمر العالمي في فيينا الى أهميته، بيد أن دولاً أعضاء كثيرة قليلة الاهتمام بضمان احترامه، وهذا أمر يستنكره وفده ووفود بلدان عدم الانحياز. كما يأسف وفده لأن الفريق العامل المعني بموضوع الحق في التنمية الذي شكلته لجنة حقوق الانسان لم يحظ بالدعم اللازم لتصريف ولايته. وقد أشار وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز ورؤساء وفودها في بداية الدورة الحالية للجمعية العامة الى ضرورة إيجاد جهاز للتقييم يضمن تنفيذ الحق في التنمية. لذلك ينتظر وفده بتلهف التقرير الذي سيعده الفريق العامل المذكور للجنة حقوق الانسان في دورتها الحادية والخمسين. كما يأمل أن تعتمد اللجنة الثالثة مرة أخرى بتوافق الآراء مشروع القرار المتعلق بالحق في التنمية.

٤٨ - ووفده يرحب بأنشطة المفوض السامي لحقوق الانسان، ولكنه يرى وجوب استعراض أنشطة عمل لجنة حقوق الانسان وهيئاتها الفرعية، بهدف تفادي الإزدواجية. كما أن اعادة تشكيل جدول أعمال اللجنة يجب أن

يقترن بترشيد عملها حسبما جاء في قرار اللجنة ٩٨/١٩٩٣. ويرى وفده أيضا أن من واجب أجهزة حقوق الانسان بالأمم المتحدة أن تراعي الحيدة والموضوعية وعدم الانتقاء، وأن تراعي كافة جوانب حقوق الانسان ومنها الحق في التنمية، انطلاقا من روح مؤتمر فيينا.

٤٩ - وفيما يتعلق بمركز حقوق الانسان، يشير وفده الى ما سبق أن أشار إليه، ألا وهو وجوب جعل طريقة عمل المركز أكثر شفافية، ولهذا يجب استعراض ولايته وأسلوب اداء ولايته، وتشكيل موظفيه وأساليب تعيينهم. كما يلزم تعزيز قدرة مركز الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية. وفيما يخص تعزيز قدرة الأمم المتحدة في أنشطة حقوق الانسان، تهول أندونيسيا بعض الشئ التنقيحات المقترحة على البرنامج ٣٥ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧، كما وردت في الوثيقة A/49/6. فهذه التنقيحات تخرج عن إعلان وبرنامج عمل فيينا نصاً وروحاً. وكان علاج هذا الأمر هو الذي إقتضى من بلدان عدم الانحياز أن تقترح عدداً من التعديلات على البرنامج. وحيث أن المسألة أحيلت الى اللجنة الخامسة، سيتابع وفده مع بلدان عدم الانحياز أمرها في ذلك المنتدى.

٥٠ - وختاماً يذكر وفده أن اندونيسيا مثل كافة بلدان عدم الانحياز مصممة على ضمان تنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا، وعلى تحريك جدول أعمال حقوق الانسان الى الأمام. وقد تقرر عدم استخدام حقوق الانسان كوسائل سياسية ضد الدول الأعضاء، وأن على هيئات الأمم المتحدة التي تتناول حقوق الانسان أن تبين أنها أكفأ وأكثر شفافية واستجابة لإهتمامات البلدان.

٥١ - السيد بيغار (ايرلندا): قال ان بلده يؤيد تماماً البيان الذي ألقاه مؤخرا ممثل ألمانيا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي في موضوع البندين ١٠٠ (ب) و ١٠٠ (ج) من جدول الأعمال بشأن حالة حقوق الانسان في العالم. ويود وفده أن يتناول بالتحديد مسألة حرية الدين أو المعتقد، ويرحب هنا باعتماد لجنة حقوق الانسان في عام ١٩٩٣ تعليقاً عاماً على الفقرة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يشدد على أن العهد لا يسمح بأية قيود على حرية الدين والمعتقد سوى تلك القيود التي ينص عليها القانون وتعتبر ضرورية لحماية سلامة ونظام وصحة العامة ومعنوياتهم، أو الحقوق والحريات الأساسية للآخرين. ومع ذلك يجب الاعتراف بأن انتهاكات حرية الدين والمعتقد ما زالت جمة، وانها كثيرا ما ترتبط بافكار حقوق الانسان التي تعتبر أساسية مثل الحق في الحياة، والحق في السلامة الجسمانية للفرد وأمنه، والحق في حرية التعبير، والحق في عدم التعرض للتعذيب، والحق في التحرر من الاعتقال أو الاحتجاز التعسفيين. ويقلق وفده بالذات التعصب الديني في جمهورية إيران الإسلامية التي تظل فيها الطائفة البهائية موضع الاضطهاد منذ سنوات كثيرة الى حد تعريض بقائها للخطر كطائفة دينية؛ كمايقلقه ما يحدث في يوغوسلافيا من تعصب يتخذ شكل التطهير الإثني؛ وما يحدث في السودان. والحالة أبعد ما تكون عن الرضا في كثير من البلدان التي تتعمد حكوماتها انتهاك الحقوق الأساسية للأفرد من حيث احترام الدين، وذلك بأمور منها حظر الشعائر الدينية على الناس أو إرغامهم على تغيير دينهم

../..

أو منعهم من اعتناق دين آخر. بل إنها تمادت الى حد اعتقالهم وتعذيبهم واعدامهم لكي تفرض ارادتها عليهم. وفي بلدان أخرى إتخذت انتهاكات حرية الضمير والدين شكل إجراءات في التمييز الاقتصادي والاجتماعي.

٥٢ - ومضى قائلا ان المقرر الخاص بأشكال التعصب والتمييز على أساس الدين أو المعتقد قد أصاب في تأكيده بأن القضاء على هذه الأشكال من التمييز لا يمكن فصله عن احترام جميع حقوق الانسان، وهو احترام لا يمكن تعزيزه في غياب الديمقراطية والتنمية.

٥٣ - ولمكافحة التعصب، من الأساسي والعاجل على الدول أن تكفل تماما حرية الدين والمعتقد لجميع الخاضعين لولايتها. وهذا لا يستدعي فقط اعتماد وتشريعات في هذا الموضوع وانما أيضا العمل على التأكد من إبلاغ جميع من تتصل أنشطتهم بموضوع العدالة - وهم واضعو القوانين، والقضاة، وضباط الشرطة، وغيرهم - بهذه التشريعات. ويقتضي هذا أيضا وجود وسائل انتصاف على المستويين القطري والدولي لمن كانت حقوقهم الأساسية موضع الانتهاك. بيد أن القضاء على التمييز القائم على أسس دينية يقتضي أيضا تشكيل ضمائر الأفراد، مما يستلزم تدريس حقوق الانسان للأطفال والشباب والسكان عامة بواسطة وسائط الاعلام والأنشطة المجتمعية المحلية. ومن الواجب أيضا إتاحة تدريب سليم للمسؤولين عن إنفاذ القوانين. ويسعد وفده في هذا الشأن أن يلاحظ أن بعض الأنشطة التي دارت خلال سنة التسامح عام ١٩٩٥ تستهدف تحديد أسباب التعصب الديني وأشكاله.

٥٤ - ورأى أن للكنائس والقادة الدينيين مسؤولية خاصة في هذا الصدد من حيث أن سلوكهم قدوة. والمؤسف أنهم لا يظهرون دائما روح التسامح والاعتدال المرجوة منهم. ففي يوغوسلافيا السابقة مثلاً، لا يسهم رجال الدين دائما في التغلب على المشاعر القومية المتطرفة.

٥٥ - وكما حدث في السنوات السابقة، ينوي وفده مشروع قرار بشأن القضاء على كافة أشكال التعصب الديني. وهو مستعد لمناقشته مع جميع الوفود، ويأمل في إعتماده بتوافق الآراء.

٥٦ - السيد هاشم (بنغلاديش): تحدث في موضوع البند ١٠٤ (ب) فأشار الى أن بلداناً نامية كثيرة تجد صعوبة جمة في ضمان احترام حقوق الانسان، تماماً مثل البلدان المتقدمة النمو، بسبب صعوباتها الاجتماعية والاقتصادية. وقد اعترف إعلان فيينا بحقيقة واقعة عندما جعل حق التنمية حقاً إنسانياً أساسياً. فقد أدخل مقولة جديدة وسعّت مفهوم انتهاك حقوق الانسان بحيث أصبح يشمل فكرة الحرمان التي تؤدي الى عدم التمتع بالحقوق المعترف بها.

٥٧ - ومن ثم فالحاجة عاجلة الى تصنيف قوانين الحقوق الاجتماعية - الاقتصادية في صلب مجموعة حقوق

الانسان بأسرها. وهذا يساعد أيضا على تحديد الفاعلين الذين لهم صلة بتوسيع هذه الحقوق، وبمسؤولية كل منهم عن حماية هذه الحقوق وصونها. وحيث أن السوق في هذا الوقت تتسم بالتدويل وتجعل أي اقتصاد محلي متكلاً على القوى الخارجية، فان هذه القضية بنت الساعة وآنية. وضرب مثلاً على ذلك هو الاتحاد الأوروبي الذي استطاع رغم اختلاف مستويات التصنيع والتنمية بين بلدان شماله وجنوبه أن يتخذ ميثاقاً اجتماعياً لنفسه يقوم على معايير موحدة. وإذا أريد ضمان حقوق الفرد وكرامته يجب أن نضمن أولاً للمجتمع في مجمله تنمية عادلة مستدامة. لذلك من الأساسي خلو المفردات المستخدمة في مجال حقوق الانسان من أي تحيز ثقافي. وهو يشير هنا بارتياح الى أن منظمة غير حكومية ستعقد في الأردن في الشهر القادم مائدة مستديرة بهدف تعزيز عالمية حقوق الانسان، ويأمل أن تخرج مداولاتها بمساهمات في تصنيف قوانين حقوق الانسان.

٥٨ - ولا يمكن إنكار دور مركز حقوق الانسان، ومع ذلك يجب الاعتراف بامكانية تعزيز كفاءة أنشطته. ويحتاج المركز بالذات أن يتمعن أكثر في فحص المعلومات المقدمة إليه لكي يضمن مقبوليتها. وهذا يساعدة على فرز الرسائل المبالغ فيها أو العديمة الأساس. واخيرا يجب التنسيق بين المفوض السامي لحقوق الانسان ومركز حقوق الانسان والمقررين الخاصين. وهناك حالات معروفة لمعلومات أرسلها مصدر ما الى هذه المكاتب التي أحالتها بدورها في رسائل مستقلة الى كل حكومة معنية.

٥٩ - الآنسة دروج (بيلاروس): قالت إنها تظن أن من المشروع تماماً أن يضع المجتمع الدولي أولوية لتعزيز حقوق الانسان وحمايتها، فهي شرط أساسي مسبق للسلم والتقدم في العالم. وتُظهر نتائج التعصب الإثني والقومية العدوانية في يوغوسلافيا السابقة ورواندا أن التقاليد الإنسانية هي وحدها القادرة على وقف هذه الظواهر المريعة. لذلك فان جهود المفوض السامي لحقوق الانسان من أجل تعزيز التعاون الاقليمي في هذا المجال تستحق الترحيب. ولا بد أن يكون التعاون الثلاثي بين المفوض السامي ومنظمات مثل مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا مفيدا للتبادل المنهجي للمعلومات والمعارف والخبرات في هذا الشأن.

٦٠ - وقالت ان وفدها يضع أهمية خاصة لبرنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية الذي طرحه مركز حقوق الانسان. وهو ممتن للمركز على ما قدمه من مساعدة مع مجلس اوروبا الى بيلاروس خلال تنفيذها عملية اصلاح تشريعها الوطني. وتأمل بيلاروس أن يساعد هذا البرنامج في إقامة خطة عمل قطرية لحقوق الانسان.

٦١ - ورأت أن الانتخابات العامة التي جلبت رئيس الجمهورية الى السلطة دليل على أن البلد اختار طريق الديمقراطية. وبيلاروس باختيارها المبادئ الديمقراطية - وهي التعددية السياسية، وسيادة القانون، واحترام حقوق الانسان، والمساواة بين المواطنين، وحرية التعبير، والتسامح واحترام القانون، بهدف الحد من إساءة استعمال السلطة - إنما تعطي دليلاً على رغبتها في الاندماج في المجال الانساني الأوروبي.

../..

٦٢ - وقالت إن بيلاروس ملتقى خطوط رئيسية للاتصالات ولها دور لا يستهان به في الحياة السياسية والثقافية الدولية. وشعب بيلاروس ودود ومتسامح ولم يكن أبدا خطراً على البلدان المجاورة. بيد أن موقعه الجغرافي جعله دائما مع الأسف يعاني من نتائج الصراعات الأوروبية. وفي وسط هذه الظروف، يمكن جيدا إدراك أن سياسة البلد لا بد أن تكون سياسة سلم تقوم على إحترام القيم الإنسانية.

٦٣ - وقد كان رد وفدها إيجابيا على البعثات التي أوفدها المفوض السامي لحقوق الانسان الى إستونيا ولاتفيا في تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٤. وعالج المفوض السامي خلال هذه البعثات حالة الاقليات القومية في هذين البلدين. وكانت سياسة بلدان البلطيق إزاء السكان غير الأصليين هي التي جعلت بيلاروس تستقبل أفواجاً من اللاجئين، جاء ٨٠٪ منهم من لاتفيا واستونيا حسب تقدير الدائرة الوطنية للهجرة. وسبب هذا النزوح هو ما اعتمدته هذه البلدان من تدابير مختلفة للحد من الحصول على الجنسية، وهذا ينتهك المادة ١٥ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان. على أن أفراد الأقلية البيلاروسية الذين هربوا من بلدان البلطيق يعتبرون أنفسهم مواطنين في تلك البلدان فعلا.

٦٤ - وختاما أبدت أمل وفدها في أن يساعد الأسلوب العادل النزيه للمفوض السامي في معالجة المسألة على إيجاد حل مرض. وهي مقتنعة بأن حماية حقوق الانسان مفتاح التسوية السياسية البناءة لمشكلة بالغة التعقيد. فالانسان هو مقياس كافة الأشياء كما قال سقراط.

٦٥ - السيد إلياسون (السويد): تحدث في البند ١٠٠ (ب) و (ج) من جدول الأعمال فاستنكر ما يجري حالياً من استغلال سياسي للتوترات الإثنية التي تتسم بوحشية لا نظير لها في مختلف أنحاء العالم. ففي يوغوسلافيا لا بد من وقف ما يسمى بالتطهير الإثني فورا، خصوصا في البوسنة والهرسك. ومن الأهمية الحاسمة للمحكمة الدولية لجرائم الحرب في يوغوسلافيا السابقة التي استطاعت أن تبدأ عملها أن تنال الموارد اللازمة لادارة عملها بكفاءة. وهناك أيضا تمييز على أسس إثنية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)، خصوصاً ضد السكان الالبان في كوسوفو، فضلا عن السكان غير الصربيين في سنجق وفويفودينا، فهم جميعا ضحايا تمييز مستحكم ومنهجي.

٦٦ - وشجب الحالة الرهيبة في رواندا التي أقيمت فيها محكمة دولية للجرائم المرتكبة. وفي العراق يتعرض المخالفون في الرأي لقمع مستمر، وما زالت بعض قطاعات السكان موضع الاضطهاد؛ وفي السودان كثير جدا من الاساءات الى حقوق الانسان، خصوصاً في جبال النوبة؛ وفي ميانمار مئات من السجناء السياسيين ما يزالون في المعتقلات.

٦٧ - وحث أطراف الصراع في كشمير على العمل نحو حل سياسي للنزاع وضمان حماية السكان المحليين.

كما أبدى خشية حكومته من انتهاك حرية التعبير في تركيا، وحث حكومتها على تكثيف جهودها لضمان احترام حقوق الانسان، وليس في مكافحة الإرهاب على الأقل.

٦٨ - وقال ان الحالة في غواتيمالا ومنها اندلاع العنف مؤخرا فيها تدعو للقلق العميق، رغم تقدم عملية السلام. وحث الأطراف على إكمال مفاوضات السلم وفق "الاتفاق الإطاري لاستئناف عملية التفاوض" المبرم في كانون الثاني/ يناير ١٩٩٤. كما أن تعبير الأطراف المعنية في السلفادور عن مشيئتها في متابعة عملية السلم تستحق الترحيب، بيد أنه لا بد من وقف الاعتقالات التعسفية والإساءات من جانب الشرطة. وهو يدعو السلفادور الى الانضمام الى صكوك حقوق الانسان الدولية. كما يستحق الترحيب ما أبدته حكومة كولومبيا من إلتزام بتحسين حالة حقوق الانسان وبالتعاون مع الأجهزة الدولية لحقوق الانسان. ودعا الى وضع حد لإفلات العسكريين من العقاب إذا ارتكبوا انتهاكات لحقوق الانسان. وأخيرا ترحب السويد بعودة الرئيس أريستيد الى هايتي وتأمل في انتقال البلد سلمياً الى الديمقراطية واحترام حقوق الانسان.

٦٩ - ومضى قائلا ان حق الفرد في حرية التعبير عن آرائه وفي إتباع أو اعتناق أي دين، وفي الانضمام الى الجمعيات أو في إنشائها، أمر أساسي لبناء الديمقراطية. وهذه الحرية غير موجودة أو أنها مقيدة في أنحاء كثيرة من العالم، مثل جمهورية إيران الإسلامية التي تعاني فيها الطائفة البهائية وبعض الطوائف المسيحية من أبشع أنواع التمييز؛ ومثل نيجيريا التي تنتهك الحريات الأساسية لمعارضي الحكومة. وفي الجزائر عنف سياسي أضر بكافة الساعين الى ممارسة حرية التعبير. كما أظهر المتطرفون تعصباً في بنغلاديش، لا سيما ضد الكاتبة تسليمة نسرين.

٧٠ - وفي الصين تستمر التدابير القمعية ضد المنشقين وبعض الجماعات الإثنية والدينية. وحالة حقوق الانسان في التبت تبعث على القلق الشديد وتثير المخاوف على بقاء هوية التبت الآثنية.

٧١ - وفي كوبا، يستمر دون هوادة قمع دعاة الإصلاح الديمقراطي. وحث حكومة كوبا على التعاون مع المقرر الخاص للجنة حقوق الانسان. كما دعا حكومة اندونيسيا الى إنهاء قمعها للمنشقين في تيمور الشرقية. وأخيرا يطلب من حكومات تركمانستان وأوزبكستان وطاجيكستان وجورجيا التمسك بالصكوك الدولية لحقوق الانسان وضمان احترام حقوق الأشخاص الذين تختلف آراؤهم عن آراء الحكومة.

٧٢ - ورأى أمكانية تغيير مواقف العنصريين وكارهي الاجانب، كما تشهد بذلك تطورات جنوب افريقيا. وترحب السويد في هذا الصدد بالتزام حكومة الوحدة الوطنية بإنشاء مجتمع غير عنصري. كما تحث مختلف الأطراف المعنية في بوروندي على الاستمرار في حوار يرمي الى المصالحة الوطنية وبناء الديمقراطية.

../..

٧٣ - وما تزال حالة الأطفال في بعض أنحاء العالم مفزعة. ووجه الانظار بالذات الى انتهاكات حقوق صغار البنات، وأنكر على عدة بلدان وخصوصاً في أفريقيا عدم اتخاذ تدابير لانهاء أشكال معينة من تشويه الأعضاء التناسلية.

٧٤ - ورأى أن استمرار انتهاكات حقوق الانسان في ليبيريا وسيراليون لها عواقب خطيرة على الأطفال. وفي بلدان مثل أفغانستان وأنغولا وموزامبيق وكمبوديا آلاف من الأطفال شوهتهم الألغام الأرضية. وتدين السويد بشدة تجنيد الأطفال، وتحث الدول على التأكد من عدم اشتراك الأطفال دون سن الثامنة عشرة في الأعمال القتالية.

٧٥ - وختاماً قال ان السويد مقتنعة بأن إنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الانسان يجعل حقوق الانسان تنال الأولوية التي تستحقها في منظومة الأمم المتحدة. وتطالب السويد المفوض السامي ببذل كل ما قدرته لتنسيق وتعزيز أعمال الأمم المتحدة في هذا المجال، وبمواصلة حواره مع جميع الحكومات.

٧٦ - السيد ريميريز دي استينوس (كوبا): أشار الى البند ١٠٠ (ج) من جدول الأعمال فاستنكر محاولات الجمعيةالعامة مجدداً تسييس حقوق الانسان، وبالتالي خلق جو من التوتر والريبة لا يتمشى مع دورها. وهناك وضوح متزايد مع السنين بأن تعيين مقرر لحالة حقوق الانسان في كوبا لا مبرر له وغير شرعي وغير منصف ويتسم بالتمييز. ولا يمكن إتهام كوبا بأنها لجأت أبداً إلى التعذيب أو الاغتيالات السياسية أو التعدي على السلامة البدنية أو المعنوية لأسرى الحرب أو لمن يعترفون بأنهم إرهابيون، حتى عندما كان الإرهابيون يعملون لحساب دولة أجنبية على أرضها. ولا يمكن أيضا إتهامها بأنها كانت قط سبباً في اختفاء معتقلين أو اتهامها بإساءة معاملة أسرى الحرب أو حتى المرتزقة الذين أسرتهم خلال غزو خليج الخنازير الذي نظمته حكومة الولايات المتحدة.

٧٧ - وإذا كان هناك شئ يمكن إتهام كوبا به فهو أنها رفعت مستوى معيشة السكان، وأقامت واحدة من أفضل الخدمات الصحية في العالم الثالث، ومحت الأمية، ومكنّت كامل السكان من التعليم، وقللت وفيات الرضع، وزادت العمر المتوقع، وزودت بلدانا كثيرة بالمساعدة الطبية.

٧٨ - وأنهى كلمته قائلا إن تقرير المقرر الخاص ليس له أساس شرعي لأنه يشكل منهجياً في النظام القانوني والسياسي والاجتماعي والاقتصادي الذي إختاره شعب كوبا. وكوبا مصممة على مواصلة الاصلاحات الاقتصادية التي تقوم بها رغم العقبات التي يفرضها الحظر عليها. وهي تنوي تطبيع علاقاتها مع الكوبيين المقيمين في الخارج، بغض النظر عن مكان إقامتهم، وأن تواصل تعاونها مع هيئات الأمم المتحدة لحقوق الانسان ومنها المفوض السامي لحقوق الانسان، رغم القرارات الجائرة التي صدرت ضدها.

٧٩ - السيد براها (ألبانيا): أشار الى تقارير المقررين والممثلين الخاصين فقال ان بلده يخشى بالذات على حالة حقوق الانسان في يوغوسلافيا السابقة، وخصوصا في البوسنة التي إتسمت فيها الحرب التي يشنها الصرب منذ ثلاث سنوات بممارسة بشعة لأسلوب التطهير الإثني ضد السكان المدنيين، لا سيما في بانيالوكا وبرييدور. وتؤيد ألبانيا في هذا الصدد عمل المحكمة الدولية لمقاضاة الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب انتهاكات جسيمة للقانون الدولي في أرض يوغوسلافيا السابقة.

٨٠ - وما زال قمع الشرطة والعسكريين التابعين للسلطات الصربية - لا سيما في أجزاء أخرى من يوغوسلافيا السابقة وفي كوسوفو بالذات - مدعاة للقلق. ففي كوسوفو يعيش مليونان من أصل ألباني في ظل الارهاب. وقد وصف السيد ماسوفسكي المقرر الخاص حالة الاعتقالات وسوء المعاملة والتعذيب والتفتيش التي يتعرض لها الألبان في كوسوفو. وهناك وصف مماثل للحالة في المنطقة جاء في تقرير أصدرته هيئة العفو الدولية في أيلول/ سبتمبر ١٩٩٤، فقد جاء فيه إن الحالة شبيهة بالفصل العنصري. فاللغة الألبانية محظور تعليمها، والمعلمون الألبان مضطهدون، والمؤسسات الثقافية والعلمية الألبانية أرغمت على إغلاق أبوابها. ورأى أن قمع نظام بلغراد للسكان الألبان في كوسوفو ضرب من التطهير الإثني بغرض استعمار المنطقة استيطانياً بالصرب. وقد أدانت لجنة حقوق الإنسان التمييز ضد الألبانيين في كوسوفو، وحثت على احترام مشيئة سكان المنطقة. وما زالت الحالة هناك في تدهور. لذلك من الأساسي أن تبذل الأمم المتحدة خطوات فورية لعودة الحياة الطبيعية الى المنطقة.

٨١ - واستعرض التقدم الذي مر به بلده في السنوات الاخيرة منذ عودة الديمقراطية فقال إن التشريعات الوطنية أصبحت متمشية مع مبادئ الديمقراطية، وأن هناك اعترافاً بحرية الصحافة، وأن المواطنين سواسية أمام القانون، كما نص الدستور على حقوق الانسان، وبدأ وضع نظام قضائي عصري يقوم على استقلال السلطة القضائية؛ وأخيرا هناك حرية كاملة في التنقل والإعلام، ولأول مرة منذ نحو ربع قرن لاحت فرصة حرية التعبير عن المعتقدات الدينية.

٨٢ - وختاما أشار الى أن الأقلية اليونانية في ألبانيا تحظى بكامل المساواة أمام القانون وتشارك في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلد. كما أن هذه الأقلية تعيش في وئام مع الألبان. وقد إعترف السيد ماكس فان دير ستويل المفوض السامي للأقليات القومية بمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا بهذه الحقيقة في التقرير الذي قدمه خلال اجتماع لجنة كبار المسؤولين في ذلك المؤتمر في بودابست. ولا حقيقة للإدعاءات بأن أفراد الأقلية اليونانية في ألبانيا محرومون من حقوق الانسان الأساسية. وقد أعلنت حكومة ألبانيا مراراً التزامها بتعزيز حقوق الانسان، وأظهرت دلائل ملموسة على إلتزامها بذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٠